



رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٥٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٩/٢

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومى
١	ساره احمد مصطفى على الببلى	٥٣٢٣٤	بيوند لوساطة التأمين	٢٩٤١١٠٣٠١٠١٧٦٥
٢	مارتينا رؤوف حليم فهمى	٥٣٢٣٥	بيوند لوساطة التأمين	٢٩٩٠١١١٠١٠٣٤٦٤
٣	هايدى سعيد عبد الغفار سعيد عبد الوهاب	٥٣٢٣٦	بيوند لوساطة التأمين	٢٩٨٠٤٠٤٢١٠١٨٨٦

المادة الثانية: علم الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح